

الدرس (41) من شرح الأربعين النووية

خالد المصلح

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيد الاولين والآخرين. وعلى الله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً
اما بعد فقال الامام النووي رحمة الله تعالى في كتابه الموسوم بالأربعين النووية - 00:00:00

الحديث السادس عن أبي عبدالله النعمان ابن بشير رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الحال بين
وان الحرام بين وبينهما امور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس - 00:00:17

فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه. ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراغي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه
الاوان لكل ملك حمى. الاوان حمى الله محارمه - 00:00:36

الاوان في الجسد مضفة اذا صلحت صلح الجسد كله. واذا فسدت فسد الجسد كله. الا وهي القلب. رواه بخاري ومسلم الحمد لله رب
العالمين واصلى واسلم على المبعوث رحمة للعالمين نبينا محمد - 00:00:52

وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد هذا هو الحديث السادس الاحاديث الأربعين النووية نقل النووي رحمة الله عن ابي عبد الله
النعماني بن بشير وهو من صغار الصحابة رضي الله عنهم - 00:01:10

حيث ولد في السنة اولى او الثانية للهجرة عاش رضي الله عنه اربعة وستين توفي سنة خمس وستين للهجرة يقول سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الحال بين والحرام - 00:01:30

بين وبينهما امور مشتبهات الحديث اتفق اهل العلم على عظيم مكانته ورفع منزلته فوائد عده بعضهم وربع الدين
وبعضهم ثلث الدين كما تقدم في الاحاديث السابقة وهو حديث ينتمي - 00:02:09

ما يكون من المعاملات بين الناس ينتمي ما يكون من الحال والحرام والمشتبه وعلى هذا تدور اكثراً الاحكام اما حال واما حرام
يقول صلى الله عليه وسلم ان الحلمين هذا الحديث رواه الشیخان كما - 00:02:37

ذكر المصنف رحمة الله رواه البخاري ومسلم من حديث ذكريا عن عامر الشعبي عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان الحال بين - 00:03:03

وان الحرام بين. الحال وما اباحه الله تعالى واذن فيه سواء كان ذلك الاعيان او في المكاسب او في الافعال والاقوال او غيرها
والحرام ما منعه الله ورسوله وحضر سواء كان ذلك في الاعيان - 00:03:17

وفي المكاسب او الافعال او في الاقوال وقوله صلى الله عليه وسلم بين اي واضح ليس فيه لبس ولا خفاء وليس مشتبها ولا مختلطاً
هل هو في جلاء ووضوح قول ابين - 00:03:47

يبين لعموم الامة باستفاضته شهرة حكمه حيث لا يكاد يخفى على احد من اهل الاسلام وهذا كتحريم الخمر تحريم الخنزير وجوب
الصلوة وجوب الزكاة هذا من الحال بين المطاعم اكل والمشارب اباحة الماء - 00:04:22

وما الى ذلك من الامور البينة الظاهرة التي لا يلتبس فيها على احد حكم لذلك المحرمات الخبر والخنزير وما اشبه ذلك والربا وقيل
يبين ظاهر بمعنى انه لا خفاء فيه بالنظر الى - 00:04:57

ما دل على الحلم بلا شبهة الحال اي انه لا شبهة في حل النظر الى دليله ولا بالنظر الى مدلوله ولا بالنظر الى تهذيله وكذلك في قوله
والحرام بين اي ظاهر بالنظر الى - 00:05:23

ما دل على تحريمه بلا شبهة وليس في تحريمه او في باحته اشتباہ بل هو ظاهر نص جيلي لا خفاء فيه في حكمه بالتحريم وقوله

صلى الله عليه وسلم وبينهما - 00:05:51

بين الحال والحرام لأنهما ضمير يعود إلى ما تقدم من حلال وحرام أمور مشتبهات أمر والامر يطلق ويراد به الشيء والشأن القول بينهما أمور مشتبهات أي أشياء - 00:06:13

وشهود مشتبهات جمع مشتبه والمتشبه هو المختلط الخفي غير المتبين إذا قلوا بينهما أمور مشتبهات أي مختلطات ملتبسات خفيات سواء كان ذلك في في الأعيان أو في المكاسب أو في الأقوال - 00:06:43

أو في الأعمال وفي غير ذلك المهم أنها ملتبسة لم تتبين ولم تتضح قوله صلى الله عليه وسلم مشتبهات هي بين الحال والحرام ليست حلالاً بینا ولا حراماً بینا ولذلك قال الإمام أحمد رحمة الله - 00:07:14

في تعريف المشتبه قال منزلة بين الحال والحرام قال في موضع آخر المختلط المشتبه والمختلط ولا تنافي بين هذين التعريفين. لأن ما كان بين الحال والحرام مختلط ومشتبه لا يعلم - 00:07:41

إلى أيهما يصير؟ قوله صلى الله عليه وسلم مشتبهات هذا وصف لكنه لم يذكر أسباب الاشتباه وللاشتباه في الأحكام أسباب عديدة منها ما يرجع إلى الدليل من حيث الثبوت وعدمه - 00:07:59

يثبت عند أحد ويثبت عند غيره منها ما يرجع إلى الاشتباه منه ما يرجع إلى المفهوم المدلول اختلافهم في دلالة الحديث على الحكم تجد من يقول أنه يدل على كذا وتجد آخرين يقولون أنه لا يدل على كذا فهذا اشتباه ناتج عن - 00:08:34

اختلاف الدليل وأما أن يرجع الاشتباه إلى وجود أسباب الحل ووجود أسباب الحرمة في الواقع أو في المسألة وبهذا يتبيّن لنا أن الاشتباه أاما أن يكون راجعاً إلى الدليل أاما أن يكون راجعاً إلى المدلول - 00:09:06

اما أن يكون راجعاً إلى تحقيق المناظر وأما أن يكون راجعاً إلى قيام أسباب الحل وأسباب الحرمة مما يجعله حائراً والاشتباه أمر نسبي متفاوت بين الناس ليس على درجة واحدة - 00:09:36

وقد يشتبه على أحد ما لا يشتبه على غيره يتبيّن للعلماء ما لا يكون مشتبهاً على العامة والعلماء أيضاً على درجات ومنازل في الاشتباه والاختلاف والماء استعمل كلمة المشتبه ما في خلاف بين أهل العلم - 00:10:01

وصف جماعة من أهل العلم المسائل الخلافية لأنها من المشتبهات لكن هذا ليس باطلاق لأن مشتبه عند من لم يترجح له أاما من ترجح له أحد القولين فإنه لا اشتباه عليه - 00:10:28

لكن من كان متوقفاً أو لم يتبيّن له الدليل أو التبس عليه الأمر فهذا يكون عنده اشتباه قوله صلى الله عليه وسلم لا يعلمون كثير من الناس يعلمون أي لا يعلم هذه المشتبهات - 00:10:48

والملتبسات والمختلطات كثير من الناس فهي خفية على كثيرين وهذا الخفاء أاما لكونها لم تتضح لهم أو لكونهم لم يبذلوا الوقت الكافي للتبيّن أو لغير ذلك من الأسباب المقصود أن كثيراً من الناس - 00:11:09

تشتبه عليهم هذه الأحكام طيب ومن تبيّنت لهم الأحكام؟ هم هل هم كثير أم قليل من ذكر الحديث قال لا يعلمون كثير من الناس فالذين يعلمونها كثير أو قليل كثير - 00:11:37

لأن قوله لا يعلمون كثير من الناس لا يلزم منه أن الذي لا يعلمها الذين يعلمونها قليل لأن كثير يصدق على العدد غير لكنه لا يلزم أن يكون الأكثر ولا ينفي الكثرة في غيره - 00:11:54

ولذلك الله قال الله تعالى في سورة الحج في السجود قال الله ترى أن الله يسجد له من في السموات وهو فاض الشمس والقمر والنجوم والجبال والشجر والدواب كثير من الناس - 00:12:15

يسجدون وكثير حق عليه العذاب الكبير يسجد وكثير لا يسجد وكذلك قوله لا يعلمون كثير من الناس لا ينفي أن الذي يعلمها كثير يعني ولم يقل لا يعلمون الأكثر نقف على هذا ونكمّل بقية الحديث أن شاء الله في الدرس القادم والله تعالى أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:12:27